

القواعد الفقهية معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري البناء العلمي

الحلقة 9

سعد الشثري

لكم كيف يحجون؟ كيف يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر؟ كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهلهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم يتعلمون يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا لقاء جديد نفرح فيه بتدارس العلم لاننا بذلك نتقرب الى رب العزة والجلال خصوصا بتعلم القواعد التي تدرج تحتها فروع كثيرة - [00:00:19](#)

بذلك نختصر وقتا كثيرا عند تعلمنا لهذه القواعد التي تظم الفاظا يسيرة ومعاني كثيرة اخذنا فيما مضى عددا من القواعد الكلية التي تدرج تحتها فروع فقهية وركزنا على القواعد التي تكثر فروعها - [00:00:42](#)

بابواب المعاملات المالية بهذا اليوم باذن الله عز وجل نأخذ قاعدة متعلقة بالشروط نتكلم فيها عن قاعدة ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت بالشروط ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت بالشروط - [00:01:09](#)

قولنا ما ثبت اي ما وجد وما تقرر وما تأكد بواسطة الشرع بورود دليل يدل عليه فاننا فانه مقدم على ما اشترطه المتعاقدان هذه القاعدة قاعدة مهمة وتبني عليها فروع فقهية في جميع الابواب المعاملات - [00:01:37](#)

بل قد يترتب عليها ابواب العقود الاخرى كعقد النكاح قد دل على هذه القاعدة عدد من الادلة منها قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون على شروطهم الا شرطا احل حراما او شرطا حرم حلالا - [00:02:06](#)

وقول النبي آآ صلى الله عليه وسلم بما يتعلق بالشروط ان احق ما اوفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج ويدل على ذلك مثل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - [00:02:30](#)

ومن الوفاء بالعقد الوفاء بالشروط التي تضمنها ذلك العقد الشروط على نوعين شروط للمعاملات وشروط او شروط العقود وشروط في العقود مثال ذلك يشترط في صحة البيع الرضا بين المتعاقدين - [00:02:51](#)

هذا من الذي وضعه رب العزة والجلال لو لم يوجد هذا الشرط ما الحكم بطله العقد لكن هناك شروط يشترطها احد المتعاقدين كما لو اشترط احدهما تأجيل الثمن من الذي وضع هذا الشرط - [00:03:19](#)

المشتري هو الذي يريد تأجيل في الثمن ورظي به الاخر لو لم يوجد هذا الشرط حينئذ نقول بانه يحق العقد الصحيح ويحق لمن فاته الشرط ان يبطل او ان يفسخ العقد - [00:03:43](#)

اه كم عدد شروط البيع سبعة معروفة من قبل الشارع. كم عدد الشروط في البيع لا يوجد لها تحديد لانها تختلف واختلاف المتعاقدين فاذا الشروط في البيع تفارق الشروط في - [00:04:05](#)

شروط البيع شروط البيع معروفة العدد محددة تكون من قبل الشارع اذا فات احدها بطله العقد ولا بد من وجودها جميعا في جميع العقود وهي محصورة بعدد معين بينما الشروط في البيع - [00:04:26](#)

هذه من قبل المتعاقدين واذا فات او فات احدها لم يبطل العقد لكن يحق لمن فات غرضه فسخ العقد وكذلك هذه اه الشروط اه غير محصورة بعدد غير محصورة بعدد. اذا عرف ان الفرق بينهما - [00:04:48](#)

وفي جميع العقود هناك شروط للعقد من قبل الشارع وهناك شروط في العقد من قبل المتعاقدين نحن اليوم نتكلم عن هذين الامرين

نقارن بينهما فنقول ما ثبت بالشرع من شروط واحكام - 00:05:12

مقدم على ما ثبت بالشرط حيث شرطه احد المتعاقدين على الاخر اذا عرفنا هذا فان الشروط على ستة انواع العقود
ستة انواع كم نوع ستة انواع النوع الاول شروط من مقتضى العقد - 00:05:33

فهذه تقرر وتثبت ما كان ثابتا بالعقد مثال ذلك بعتك سيارة واشترطت علي ان اسلم السيارة لك تسليم السيارة سيكون في العقد
اشترط او لم يشترطه فهذا شرط ما هو من مقتضى - 00:06:04

العقد وثابت سواء اشترط او لم يشترطه مثال اخر تزوج امرأة وشرطت عليه المرأة ان ينفق عليها او شرط الرجل على المرأة ان
يوطأها او شرطت المرأة انها اذا جاءت بولد فانه ينسب اليه - 00:06:26

هذه الشروط ثابتة ثابت مفادها وجد الشرط او لم يوجد ولكن الشرط يكون تأكيدا فهذه شروط شرط مقتضى العقد وهو ثابت وشرط
او لم يشترط هذا النوع الاول النوع الثاني شرط - 00:06:50

ما هو من مصلحة العقد شرط ما هو من مصلحة العقد كما لو اشترط صفة في المعقود عليه مثال ذلك اشترى منه السيارة واشترط
تأجيل الثمن تأجيل للثمن لا يؤخذ من ذات العقد اذا ليس من مقتضاه العقد لكن هذا من مصلحة - 00:07:14

العقد وبالتالي يكون شرطا صحيحا ولو تعدد مثال اخر لو اشترط آآ عليه مثلا ان آآ يكون المبيع آآ ان يكون المبيع على صفة معينة
هذا من مصلحة العقد كذلك لو اشترط رهنا - 00:07:39

بتأجيل سنة مع وجود كفيل او اشتراط رهن بهذه الحال هذا الشرط صحيح وجائز لانه من مصلحة العقد ولو تعدد الامر الثالث من
الشروط شروط من مصلحة العاقد ليس من مصلحة - 00:08:05

العقد اشترى منه الكمبيوتر واشترط بالف ريال اشترط عليه مسح السيارة كل يوم لمدة اسبوع شرط مسح السيارة هذا هل هو من
مصلحة العقد هل هم من مقتضى العقد؟ لا - 00:08:27

لا لكنه من مصلحة العاقد ما حكم هذا الشرط تحتاج الى بحث فيه واضح الان اختلف الفقهاء في الشروط التي من مصلحة العاقد
الجمهور يقولون هذه الشروط باطلة لماذا يا ايها الجمهور قلتم بذلك - 00:08:47

قالوا لان هذا خارج مقتضى العقد خارج مصلحة العقد ويجب ان نوفر العقد لما هو من مقتضاها او من مصلحته ولا نشترط فيه
شروطا اخرى واستدلوا عليه ايضا بقول النبي صلى الله عليه وسلم كل شرط - 00:09:14

ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان منة شرط وهذا حديث صحيح متفق عليه واستدلوا ثالثا بحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن بيع وشرط نهى عن بيع - 00:09:35

وشرط وهذا في سنن ابي داود لكنه ضعيف الاسناد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله مراد به كل شرط يخالف ما في كتاب الله
فهو باطل وهنا المراد به الشرط المخالف للشرع - 00:09:56

هذا القول الذي يقول بابطال الشروط التي من مصلحة العاقد هذا مذهب الائمة ابي حنيفة ومالك والشافعي في مقابلة هؤلاء مذهب
الامام احمد مذهب الامام احمد يصحح الشروط التي في العقد لمصلحة العاقد - 00:10:20

وعندهم روايتان رواية تقول لا يصح الا شرط واحد لحديث نهى عن شرطين في بيع ورواية اخرى تقول تصح الشروط وان تعددت
وهذا القول الثاني هو الأرجح في هذه المسألة - 00:10:43

ما الدليل قول الله عز وجل اوفوا بالعقود ومن الوفاء بالعقد الوفاء بشرطه وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون على
شروطهم وكذلك ايضا ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدنيا الا ان تعلم - 00:11:02

الاستثناءات شروط اذا كانت معلومة فانه تصح بمقتضى هذا الحديث نهى عن الثنيا عن الاستثناءات ومنها الشروط الا ان تعلم فاذا
كانت الشروط معلومة جاز اشتراطها ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادما الى المدينة - 00:11:27

وكان معه جابر ابن عبد الله اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جمل جابر منه واشترط جابر حملانه الى المدينة. قال بشرط ان تبقى
اغراضي وادواتي على البعير حتى نصل الى المدينة - 00:11:53

هذا الشرط ليس من مصلحة العقد وانما من مصلحة العاقد وصحح النبي صلى الله عليه وسلم هذا الشرط فدل هذا على صحة

الشروط التي تكون لمصالحات العاقد وهذا القول هو ارجح الاقوال في المسألة - [00:12:17](#)

وبذلك هذا على سعة مذهب الحنابلة فيما يتعلق آآ باب المعاملات لانهم هم الذين فقط يصححون الشروط التي تكون من مصلحة

العاقد وايضا هناك مسألة وهي هل الاصل في العقود الصحة - [00:12:41](#)

او لا؟ فعند الحنابلة يقولون الاصل في العقود انها صحيحة ولو جاءنا عقد جديد نحكم عليه بانه صحيح بينما كثير من الفقهاء يرون

ان الاصل في العقود انها توقيفية ولا نستحدث عقودا اه جديدة. اذا هذا هو النوع الثالث من انواع الشروط الاول شرط ما هو من

مقتضى العقد - [00:13:05](#)

الثاني شرط ما هو من مصلحة العقد الثالث شرط ما هو من مصلحة العاقد الرابع شرط يخالف مقتضى العقد شرط يخالف مقتضاه

العقد. مثال ذلك ابيعك السيارة على ان تبقى السيارة في ملكي - [00:13:30](#)

بشرط ان تبقى السيارة في ملكي. نقول هذا شرط يخالف مقتضاه العقد وبالتالي يكون باطلا مثال اخر تزوج امرأة واشترطت عليه او

اشتراط عليها الا يعطيها مهرا يقول هذا شرط باطل لان من مقتضى العقد وجود المهر وبالتالي ثبت مهر - [00:13:57](#)

المثل اشترط عليها اشترطت عليه الا يطأها بعقد النكاح. نقول هذا الشرط يخالف مقتضى العقد اجره البيت واشترط عليه الا يسكن

فيه نقول صح حينئذ هذا الشرط باطل هل يؤثر هذا على العقد - [00:14:22](#)

هناك منهجان في الشروط المخالفة لمقتضى العقد منهم من يقول يبطل الشرط ويصحح العقد وهذا مذهب احمد وجماعة الجمهور

يقولون يبطل اصل العقد قالوا وجد فيه شرط باطل وبالتالي يبطل اصل - [00:14:50](#)

العقد مذهب الحنابلة في هذه المسألة اقوى لانه ورد في حديث بريرة الذي ذكرناه في اللقاء السابق ان اصحابها باعوها بتسع اواق

على عائشة واشترطوا ان الولاء لهم هذا الشرط ان الولاء لهم يخالف مقتضى العقد من مقتضى العقد - [00:15:16](#)

انه اذا باعه انتقلت ملكيته للمشتري وبالتالي انقطعت علاقته فيكون الولاء للمعتق الذي كان المملوك في ملكه ولذلك اشترطوا هذا

الشرط فقال لهم قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة اشتريه - [00:15:42](#)

و آآ هذا الشرط شرط باطل وقال الحديث السابق كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل انما الولاء لمن اعتق ادل هذا على تصحيح

العقد مع وجود شرط تخالف مقتضى العقد كما قال الحنابلة خلافا لرأي الجمهور وهذا يدل على سعة مذهب الحنابلة في ابواب -

[00:16:07](#)

العقول لانهم يسعون الى اه تصحيحها النوع الرابع او الخامس النوع الخامس من انواع الشروط ربط عقد بعقد ربط عقد بعقد بحيث

يكون العقدان في محل واحد فهذا يؤدي الى ابطال - [00:16:35](#)

العقدين ومن امثلته نكاح الشغار وهو ان يقول ازوجك اختي على ان تزوجني اختك ففي هذه الحال نقول هذا ربط عقد بعقد

وبالتالي يبطل العقدان ما الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة - [00:16:58](#)

وفي لفظ نهى عن صفقتين في صفقة ولذلك لا يصح ان تجمع بين عقدين على محل واحد مثال ذلك عندك اجير عندك موظف في

محلك تقول له راتب الف ريال - [00:17:23](#)

ونسبة ثلاثة في المئة من الارباح. يقول هذا لا يصح لماذا؟ لان الجمع بين عقدين. العقد الاول عقد المضاربة يستحق فيه النسبة

والثاني عقد الايجارة ياخذ فيه الراتب ماذا نفعل؟ نقول نجعل كل واحد منهما على عمل مخالف - [00:17:44](#)

مثال ذلك يقول ادفع عشرة الاف ريال وتكون شريكا لك واحد في المئة من الربح مثلا وتعمل في المحل ولك الراتب الفلاني وهنا

سبب الاستحقاق اختلف او يقول الراتب على تنظيمك للمحل - [00:18:06](#)

والنسبة على بيعك هنا اختلف. لماذا ندقق في هذا الامر؟ لان عند حصول النزاع يأتي الشرع ويفك هذا النزاع بوضع كل واحد منهما

له محل مختلف عن محل الاخر النوع السادس ربط او اشتراط - [00:18:29](#)

آآ العقد بامر مستقبلي مثال ذلك تقول ابيعك هذا الكمبيوتر بالف ريال بشرط ترضى الوالدة يمكن الوالدة ما ترظى هذا ايش؟ ربط

العقد بامر مستقبلي جمهور اهل العلم لا يصحون هذا العقد - 00:18:53

يقولون العقود لا بد ان تكون بآية مجزوما بها وذهب طائفة ورواية عن احمد الى تصحيح العقود المربوطة بامور مستقبلية ويستدلون على ذلك بان اه عتاب ابن اسيد امير مكة اشترى دارا من صفوان ابن امية - 00:19:15

في مكة ليجعلها دارا للسجن واشترط رضا عمر بذلك واشترط رضا عمر بذلك في هذه الحال قلنا بانه وقع اجماع من الصحابة على تصحيح العقد وفي نفس الوقت قلنا بان هذا هذا الاجماع يدل على جواز ربط - 00:19:43

عقد البيع بامر مستقبلي دل على جواز ربط البيع بعقد مستقبلي اذا عرفنا ان انواع الشروط ستة انواع كل واحد منها له حكم وعرفنا الفرق بين شروط الشرع وبين شروط - 00:20:16

المتعاقدين هذا شرط العقد وهذا شرط في العقد. الشروط هل تكون خاصة بالعقود نقول لا قد تكون هناك شروط في امور اخرى مثلا في الاعتكاف في الاعتكاف بعض الناس يشترط شروطا - 00:20:39

ان له اه يروح يتغدى في البيت في مثلا الاحرام ايه الاحرام بعض الناس يشترط عدد من الشروط مثلا من الشروط انه اذا حبسني حابس فمحلي حيث حبستني فهذا ايش - 00:20:58

شرط في الاحرام بحيث يجوز له التحلل من الاحرام متى وجد له ما اشترطه وهذه القاعدة المتعلقة بالشروط قاعدة مهمة ويجب علينا ان نحققها. طيب القاعدة تقول ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت - 00:21:19

بالشرط فاذا اشترطت عليك شروط وكان الشارع لا يجيز هذه الشروط فحينئذ هذه الشروط لاقية لمخالفتها للشرع مثال ذلك لو استأجره ليعمل عنده قال من شروط العمل ان تصنع لي خمر - 00:21:44

او ان تحضر لي الدخان حينئذ نقول هذا الشر شرط باطل لان الشارع قد نهى عنه و الشرط الثابت او ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت بالشرع ما الدليل على هذه القاعدة - 00:22:09

الادلة السابقة ادلة على وجوب الالتزام بالشروط نحن نريد ادلة تدل على تقديم ما ثبت بالشرع على ما ثبت بالشرع اعطونا ادلة لذلك الادلة حديث بريرة صحيح فكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل هذا ممتاز - 00:22:33

ايضا النصوص الدالة على وجوب العمل بالكتاب والسنة مثل بما انزل الله. ما اتاكم الرسول فخذوه. اطيعوا الله واطيعوا الرسول معناه تقديم ما ورد في الشرع على ما جاء في الشروط. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف. لا طاعة - 00:23:00

طاعة لمخلوق في معصية الله. ونحو ذلك. كذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد الشروط المخالفة للشرع على خلاف على خلاف امر الشارع فتكون - 00:23:26

مردودة لانها على خلاف ما جاء عن الشرع اظن هذا نريد امثلة لشروط آ مخالفة لما ثبت بالشرع حديث بريرة اذا هناك الشروط التي تخالف مقتضى العقد هذه تدخل معنا - 00:23:48

ان يقول ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت بالشرع ايضا اعطونا امثلة لو لو عقد على اه لو عقد على امرأة واشترطت عليه الا يطأها آ لو اشترط عقد على امرأة واشترط ان يطأها في وقت الحيض - 00:24:13

او في الدبر نقول ما ثبت بالشرع مقدم على ما ثبت بالشرع آ كذلك لو اشترطت المرأة اه او اشترط على المرأة الا ينفق عليها وش نقول وهذا الشرط غير لازم - 00:24:44

لكن لو قدر انه مضت سنة لم تطالب بالنفقة ثم طالبت بها يقولون تنازلتي سبق ان تنازلت لكن يجب عليه ان يقوم باعطاء النفقة في المستقبل اذا واطحة هذه القاعدة - 00:25:06

قاعدة الشروط قاعدة مهمة قاعدة اصيلة ويترتب عليها فروع فقهية في جميع ابواب الفقهاء تنتقل الى قاعدة جديدة وهي قاعدة اذا اجتمع حلال وحرام فاننا نغلب - 00:25:23

جانب التحريم اذا اجتمع حلال وحرام فاننا نغلب جانب التحريم ما المراد بهذه القاعدة؟ اذا اجتمع الحلال يعني اجتمع سبب الحل

ومعه سبب الحرمة. فحينئذ نغلب جانب التحريم نغلب جانب التحريم - 00:25:45

من المعلوم ان الاحكام الشرعية لها اسباب مثلا الحرمة ما تقول بانه محرم الا لوجود سبب التحريم مثلا في الطعمة هناك اسباب

للتحريم قد تكون لنجاستها قد يكون آآ عدم زكاتها قد يكون هناك اسباب اذا - 00:26:14

هكذا بقية الاحكام لها اسباب يعلق الشارع الحكم على السبب. فاذا وجد سبب تحريم ووجد سبب اباحة فاننا نغلب جانب التحريم

واظن اننا سبق ان اشرنا اليها فيما مضى في قاعدة اليقين لا يزال بالشك - 00:26:38

وقلنا المسائل اربعة انواع النوع الاول ما وجد فيه دليل اثبات فقط حينئذ نثبت الحكم وجد في دليل اباحة نثبت الاباحة مسألة اخرى

وجود فيها دليل تحريم فقط نسبت تحريم - 00:26:59

النوع الثاني ما وجد فيه دليل نفي فحينئذ نثبت النفي ونحكم النفي الاول دل على جواز اكل الارنب نقول الارنب جائز لان النبي صلى

الله عليه وسلم اكل الارنب. في دليل يدل على - 00:27:18

جوازك للخيل. يقول لك للخيل جائزة هناك مسائل دلت دليل على التحريم. مثل اكل لحم الخنزير او الميتة او شرب الخمر حينئذ

نثبت نحكم بما دل عليه النص. الثالث ما لم يوجد فيه دليل اباحة ولا نفي - 00:27:38

ولا تحريم. لم يوجد فيه دليل اثبات ولا نفي فحينئذ نحكم بقواعد الاصل السابقة معنا قد يكون الاصل باباحة كما قلنا الاصل في

الاطعمة الحل وقد يكون الاصل بالتحريم كما قلنا الاصل في العبادات - 00:28:00

الحظر والمنع النوع الرابع من انواع المسائل ما وجد فيه الدليلان دليل اباحة ودليل الحظر والتحريم دليل الاثبات ودليل النفي ففي

مثل هذه المسائل نقدم دليل التحريم ونحكم الحرمة ونحكم بالحرمة وهو مجال تطبيق هذه القاعدة. واضح؟ طيب نريد -

00:28:19

ان نستدل القاعدة ثم نأتي بامثلة فقهية على هذه القاعدة جاء في الحديث حديث عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

اذا ارسلت كلبك المعلم اذا ارسلت كلبك المعلم - 00:28:52

فوجدت معه كلبا اخر فلا تأكل فانما سميت على كلبك هنا وجد سببان سبب تحريم هو الكلب الاجنبي غير المعلم وسبب اباحة وهو

الكلب المعلم ففي هذه الحال نقول لا يجوز الاكل - 00:29:15

تغليباً لجانب التحريم واطح هذا الكلب المعلم المراد به الذي علم الصيد بحيث لا ينطلق الا اذا امر واذا انطلق لا يأكل من الصيد واذا

زجر عن الصيد انزجر هذا هو الكلب المعلم - 00:29:38

طيب من الدالة ايضاً ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك الصيد فوقع في الماء فلا تأكل الرمي

بالسهم يحل ما صيد بالسهم - 00:30:02

لكن لما وقع في الماء وجد عندنا سببان سبب حل وهو ايش السهم الصيد يهز سبب تحريم وهو الغرق فحينئذ ماذا نقول؟ نغلب

جانب التحريم على منطوق هذا الحديث اذا رميت بسهمك - 00:30:22

فوقع في الماء فلا تأكل جاء ايضاً من الدالة على القاعدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور

مشتبهات فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه - 00:30:51

هذا الذي اجتمع فيه سبب تحليل حلوة سبب حرمة من المشتبهات التي امرنا بتركها ويدل عليها يظع حديث الحسن ابن علي رضي

الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دع ما يريبك الى - 00:31:09

ما لا يريبك وايضاً ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استفت قلبك وان اتاك المفتون ثم افتوك هذا الحديث كثير

من الناس ينزله على غير محله - 00:31:24

بعض الناس يقول ابد راجع نفسك اذا قالت نفسك حلال خلاص كل ما عليك من الحلول عليك من المفتين لهذا الحديث يقول لا هذا

فهم خاطئ المراد بهذا الحديث ترك - 00:31:45

ما يقع في نفسك منه شك وريبة ولو افتاك المفتون بالحل والجواز وليس المراد به اذا افتوك بالحرمة تخالف فتواهم بناء على ما في

قلبك هذا من اتباع الهوى الله عز وجل يقول ولا تتبع الهوى فيظلي الحديث - 00:31:59

انه اذا تخرج قلبك من شيء وافتاك مفتون بالحل والجواز فحينئذ استفتي قلبك وان افتاك المفتون ثم افتوك ويدل على هذا يظع

حديث اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم - 00:32:19

بجانب النهي شدد مرة امر امر جازم نريد ان نمثل بامثلة لهذه القاعدة عندنا شخص عنده حوش فيه ذبيحتان فيه شاتان احدهما

نطحت الاخرى فماتت كسرت قرون الثنتين احدهما ماتت - 00:32:42

فجاء بالسكين وقطع رقبتها بعد ما ماتت هذه تركيا لا تنفع فاخذ الثانية الشاة الثانية فذبحها التي ذبحها حلال والاخرى ميتة ذهب

فيبدو ان احد الاشخاص سحبها واختلطتا. ولم يستطع ان يفرق بينهما - 00:33:12

ماذا نفعل يجب تركهما جميعا اجتمع سبب حل في كل وسبب حرمة في كل واحدة منهما. فوجب تركهما من امثلة هذا ما لو اختلطت

اخته باجنبيه لم يجوز الزواج بينهم. زواج الرجل منهما - 00:33:41

كيف تختلط اخته؟ لا يعرف اخته من يجيب نعم قد يكون هذا برضاع مثلا. نعم. هناك زيد له بنتان احدهما رضعت من امك ولا تدري

هل هي الصغرى ام الكبرى - 00:34:06

في هذه الحال نقول لا يجوز لك الزواج بواحدة منهما لماذا اجتمع فيهما سبب حل وسبب حرمة؟ فغلبن جانب تحريم في بعض

المرات تكون المسألة الواحدة تغلب فيها جانب سبب ونغلب جانب سبب اخر من الجهة الاخرى - 00:34:25

اعطيكم مثل جاء في الحديث ان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ابن ابي وقاص وصاه بوصية قبل موته قال يا اخي انا

وطأت جارية زمعة جارية مملوكة لسمعه - 00:34:51

واتت بولد فاطلب منك ان تطالب بهذا الولد وتبته ليه لانه من ولدي قال فاقبض هذا الولد فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة

جاء سعد بن ابي وقاص لزمعه - 00:35:17

او لولد سمعه عبد بن سمعة فقال اعطني ابن اخي عتبة هذا فلان اللي ولد على فراش ابيك من جاريته هذا ولد اخوي عتبة فقال عبد

بن زمعة هذا اخي ولد على فراش ابي - 00:35:43

فذهبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعون في هذا الغلام لمن هل يكون ابنا لعتبة ابن ابي وقاص او يكون ابنا زمعة اخا لعبد بن

زمعة فقضى النبي صلى الله عليه وسلم ان الولد للفراش - 00:36:07

ما كانت فراشا لزمعه وبالتالي يثبت النسب لسمعه ثم رأى شبها بينا بعتبة فقال يا سودة السوداء زوجة النبي صلى الله عليه وسلم

وهي ابنة جمعة اخت لعبد هذا يا سوداء احتجبي منه - 00:36:32

بجانب اثبات النسب نظر الى الفراش وغلب الحرمة هنا وفي جانب الحجاب حجاب سوداء قال احتجبي منه قلب جانب التحريم في

هذه المسألة شوف سودة كانت كبيرة السن في ذلك الوقت لان بعد فتح مكة ومع ذلك امرها النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب -

00:36:54

منه اذا هنا في هذه المسائل قمنا بتغليب جانب التحريم من القواعد التي اه تتعلق بالمعاملات المالية وتتعلق بغيرها ان وسائل الحرام

حرام الطرق المفضية الى التحريم نعتبرها محرمة اذن نقول - 00:37:25

وسائل الحرام حرام. ما هي الوسائل؟ يعني الطرق والاسباب المؤدية الى الحرام نحكم بحرمتها و ما هو الحرام اصلا؟ هو ما نهى عنه

الشارع نهيا جازما بحيث يترتب الاثم على فاعله. ومن تركه تقربا لله فانه يكون مأجورا - 00:37:57

ما هو المراد بالقاعدة؟ ان الوسائل والطرق المفضية الى التحريم او الى فعل المحرم تكون محرمة مثال ذلك السرقة حرام لكن

هي ترى هناك وسائل للسرقة فتح الباب اه الدخول للبيت - 00:38:22

وضع السالم للقفز تكون لها وسائل للحرام فتكون محرمة ركوبه في سيارته هو من بيته الى محل السرقة تكون محرمة يأثم بها مثاله

ايضا من سافر ليعصي الله فحينئذ اخذه للتأشيرة حرام - 00:38:45

و اخذه شراؤه للتذكرة حرام ركوبه للطائرة حرام وجميع الافعال التي يفعلها من اجل ان يتوسل بها الى ذلك السفر المحرم تكون

محرمة لان وسائل الحرام حرام اذا هذه القاعدة واضحة. ما الدليل على هذه القاعدة - [00:39:09](#)

نهى الشارع عن قربان حدود الله. قال تلك حدود الله فلا تقربوها لم يكتفي بالنهي عن فعل الحدود وانما نهى عن قربان تلك الحدود ومثله في قول الله عز وجل ولا تقربوا - [00:39:33](#)

الزنا ولا تقربوا ها الزنا نهى عن الوسائل المفضية الى الزنا لم يكتفي بالنهي عن الزنا وانما ايضا نهى عن ما يؤدي الى الزنا ومثلها ايضا الحديث السابق حديث النعمان ابن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين - [00:39:51](#)

وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس. كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه اذا راعيت بغنمك حول المكان الممنوع منه فقد تقع في المكان الممنوع منه بدون قصد - [00:40:16](#)

فهذه المواطن المقاربة للحرام بمثابة وسائل مؤدية اليه ومعدة ولذلك نهى الشارع عنها ويدل على ذلك عدد من النصوص تدل على ان الشارع لاحظ ما تؤدي اليه الافعال. مثلا في قول الله عز وجل ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم -

[00:40:37](#)

نهى عن سب الهة المشركين لماذا؟ لانهما تفضي الى جعل المشركين يسبون الله عز وجل فدل ذلك على ان بوسائل لها احكام غاياتها ومثل ذلك ايضا لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم من اكبر الكبائر - [00:41:05](#)

اه سب الرجل لوالديه قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه؟ قال يسب ابا الرجل فيسب اياه ويسب امه فيسب امه فلاحظ هذا المعنى ما يفصي اليه واقع اه الامر. في نصوص كثيرة تدل على النهي عن الوسائل - [00:41:29](#)

يلاحظ ان الوسائل في مرات يكون لها حكم يكون لها حكم حال كونها وسيلة بالتالي تأخذ هذا الحكم مثال ذلك في وطئ الاجنبية حرام من وسائل هذا الحرام العقد عليها - [00:41:54](#)

لكن الشارع قد جعل هذا الفعل مباحا حال كونه وسيلة الى هذا الامر مثال اخر ما حكم اخذ اموال الاخرين حرام لكن لو جانا واحد وقال انا اخذت اموال الاخرين بواسطتي الشراء او البيع - [00:42:20](#)

لماذا؟ لان الشارع قد جعل هذا الفعل وهو البيع وسيلة الى هذه الغاية وهي اخذ اموال الاخرين وجعله مباحا عند كونه وسيلة لذلك فاذا ما جاء حكمه في الشرع حال كونه وسيلة لا يدخل معنا في هذه القاعدة - [00:42:42](#)

كذلك ان في آ بعض المسائل آ يعني قد يكون هناك وسائل لكنها لا تفضي غالبا او كثيرا الى الحرام لو جانا واحد وراح ودخل سوق الخضر قالوا اتقوا الله لا تبيعوا العنب فهناك اناس يقومون بتصنيع الخمر من هذا العنب - [00:43:03](#)

نقول هذا الفعل صحيح قد يؤدي الى الحرام لكن نادرا والشارع لا لا يلتفت في مثل هذا الى النادر بالتالي لا نحكم فيه لكن لو كان يؤدي غالبا او كان يؤدي - [00:43:30](#)

اه قطعنا الى الحرام فحينئذ نمنع منه من امثلة هذه القاعدة مثلا بيع اه الاعناب لمصانع الخمر البيع حلال لكن لما كان مؤديا الى حرام وهو صنع الخمر قلنا لا يجوز البيع في هذه الحال - [00:43:48](#)

كذلك بيع السلاح في اوقات الفتن السلاح اذا بيع في اوقات الفتن سيؤدي الى سفك الدم الحرام بالتالي نمنع من مثل ذلك كذلك الوسطة وسطة الرشوة وسطة الرشوة نقول لا يجوز ذلك لان لماذا - [00:44:15](#)

لانهما وسيلة الى الحرام كتابة عقود الربا او الشهادة عليها ما حكمها والوسائل مؤدية الى الحرام. فتكون محرمة هناك ايضا وسائل نص الشارع على تحريمها من امثلة ذلك مثلا اختلاط المرأة - [00:44:41](#)

بالرجال الجانب مثال ذلك ايضا الخلوة بالمرأة الاجنبية مثال ذلك سفر المرأة بلا محرم مثال ذلك تعطر المرأة في مجمع رجال ونحو ذلك هكذا ايضا طيب قد يسأل سائل ويقول - [00:45:06](#)

انا ابيع الكمبيوتر يمكن واحد يستخدمه في حرام نقول اذا علم غلب على ظنك ان هذا المشتري سيستخدمه في حرام ما يجوز تبيع له لكن اذا كنت لا تدري او كان الغالب على الناس انهم يستعملونه في المباح حينئذ يجوز لك - [00:45:25](#)

البيع يجيبك واحد ويسألك عن الدخول في آ المدارس التي تتولى اه اعطاء افكار الحادية الدخول في هذه المدرسة ادخال ابنك في

هذه المدرسة يؤدي الى تأثر الابن بما في هذه المدارس ووسائل الحرام - 00:45:45

حرام بالتالي لا يجوز ادخاله في مثل هذه المدارس. عندكم امثلة اخرى فكر ولا لا اجانا واحد قال ابروح اشتري جاني يسأل ويقول

انا جاني شخص بيشتري مني سكين وعلمت انه بياخذها ويبذبح لشخص اخر - 00:46:11

يجوز بيع السكين له ولا ما يجوز لماذا القاعدة وش هي؟ هو السائل وسائل الحرام حرام. حرام مثال اخر اذا في اه المحاماة مثلا

عندنا محامي وجاء شخص ظالم وقال ابغاك تداعي لي علشان ناخذ اموال فلان - 00:46:36

ترى عندنا اسلوب محكك نستطيع ان نأخذ هذا المال قال لا انت ظالم ولا يجوز لي ان اساعدك على هذا الظلم. كما قال النبي صلى

الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما. قالوا هذا نصره وهو مظلوم فكيف ينصر وهو ظالم - 00:46:59

قال بردعه عن الظلم بالتالي لا يجوز له ان يتوكل في الخصومة عن الظلمة والطغاة لاخت حقوق اه الآخرين فان من فعل فعلا محرما لا

يجوز الدفاع عنه كذلك ايضا وسائل المفضية الى الزنا - 00:47:18

كذلك ايضا اه ما قد يستعمل في اه امور اي امر محرم تعلم ان هذا المشتري سيستعمله في امر حر لا يجوز تتعاون معه بيت او محل

تجاري سيؤجر لي - 00:47:42

شركة تعمل فيه امرا محرما قمار ربا محلات زنا اه مراقص ما يجوز يؤجر عليه والمال الذي يؤخذ من هذا مال محرم وكسب خبيث

ولماذا؟ لانك الان انت اعنته على الحرام وجعلته وكان فعلك وسيلة - 00:48:00

تؤدي الى فعل الحرام فيكون فعلك حينئذ حراما ولو لاحظ الناس هذه القاعدة لعصم الله عز وجل الامة من كثير من المحرمات. ما

يجد الظالم ولا العاصي من يعينه على الحرام وبالتالي - 00:48:22

قد يكون هذا من اسباب تخلصه من ذلك الامر المحرم هذه قاعدة من القواعد الكلية التي نأخذ واخذناها في هذا الفصل وسائل

الحرام حرام وهي قاعدة مهمة ولها تطبيقات كثيرة. يعني مثلا في باب الصيد - 00:48:40

صيد المحرم عندما تعطي المحرم لا يجوز له ان يعطي ان يساعد الصائد باي نوع من انواع المساعدة اخذا من هذه القاعدة وانطلاقا

من الاحاديث التي وردت في هذا الباب. اسأل الله جل وعلا - 00:49:00

ان يوفقكم لخيري الدنيا والاخرة وان يرزقكم العلم النافع والعمل الصالح وان يجعلكم من الهداة المهتدين كما اسأله جل وعلا ان يكثر

العلماء في الامة وان يجعلهم هداة يقتدى بهم في الخير. كما اسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امور المسلمين في كل مكان لما يحب

ويرضى. وان يجعله من اسباب - 00:49:18

بالهدى والتقوى والصلاح كما اسأله جل وعلا ان يوفقه ولاتنا في هذه البلد اه بلاد الحرمين الشريفين المملكة العربية السعودية وغيرها

من بلاد الاسلام كما اسأله جل وعلا ان يجعلهم من اسباب وقاية اهل الاسلام من كل سوء ومن كل شر. هذا والله اعلم. وصلى الله على

نبينا محمد - 00:49:40

وعلى اله وصحبه اجمعين تقول هل يستوي الذين يعلمون - 00:50:06